



**قرار**  
**رئيس اللجنة العليا للانتخابات**  
**رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٢**

**المستشار/سمير احمد أبو المعاطي**      **رئيس اللجنة العليا للانتخابات**

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ٣٠ مارس ٢٠١١ .
- و على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية و تعديلاته و المرسوم بقانون ٤٦ لسنة ٢٠١١ و المرسوم بقانون ١١٠ لسنة ٢٠١١ .
- و على قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣١٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات .
- و على قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠١٢ الصادر في ٢٠١٢/١٢/١ بدعوة الناخبين إلى الاستفتاء على مشروع دستور جمهورية مصر العربية .
- و على قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤١٦ لسنة ٢٠١٢ بتعديل بعض أحكام القرار رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠١٢ .

**قرار**  
**(المادة الأولى)**

تحظر الدعاية بأى وسيلة فى محيط مائتى متر خارج المقر الانتخابي سواء باللافتات أو من خلال الأشخاص أو باستخدام الميكروفونات أو أى وسيلة أخرى تحت الناخبين على التصويت على نحو معين ، كما يحذر لغير الصحفيين و الإعلاميين و منظمات المجتمع المدني المحلية و الأجنبية التواجد بذات المحيط و ينبه على الناخبين الانصراف من هذا المحيط فور الإدلاء بأصواتهم.

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية و يعمل به من تاريخ صدوره.

**صدر فى: ٢٠١٢ / ١٢ / ٨**

**رئيس**  
**اللجنة العليا للانتخابات**

**المستشار/**  
**« سمير احمد أبو المعاطي »**